

Distr.: General  
4 August 2006  
Arabic  
Original: English

## اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة  
الفريق العامل لما قبل الدورة  
الدورة السابعة والثلاثون  
١٥ كانون الثاني/يناير - ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٧

### قائمة المسائل والأسئلة المتعلقة بالنظر في التقرير المرحلي الجامع للتقريرين الدوريين الثاني والثالث\*

#### ملدиф

١ - نظر الفريق العامل لما قبل الدورة في التقرير الدوري الجامع للتقريرين الثاني والثالث  
لملديف (CEDAW/C/MDV/2-3).

#### لمحة عامة

٢ - يرجى تقديم تفاصيل عن العملية المتبعة في إعداد التقرير الدوري الجامع للتقريرين الثاني والثالث، بما في ذلك دور المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان للمرأة، ووما إذا كانت الحكومة قد اعتمدت التقرير ورفعته إلى مجلس الشعب.

#### الإطار الدستوري والتشريعي والمؤسسي وحالة تنفيذ الاتفاقية

٣ - يرجى توضيح حالة الاتفاقية بدقة في النظام القانوني المحلي وتحديد الأحكام التي ستسود حالة وجود تعارض بين أحكام الاتفاقية والدستور والشريعة الإسلامية. وهل تطبق الاتفاقية مباشرة في المحاكم؟

\* يشير ترقيم الصفحات والأسئلة الواردة في هذه القائمة إلى النسخة الانكليزية من التقرير.



٤ - في ضوء التعليقات الختامية للجنة على التقرير الأولي للمديف (انظر A/56/38، الفقرة ١٣٠)، يرجى ذكر إن كان قد تحقق أي تقدم إزاء سحب التحفظات على المادتين ٧ (أ) و ١٦ من الاتفاقية. وما هي نتائج المشاورات الجارية مع مجلس المساواة بين الجنسين وكذلك توصيات رئيس المجلس الخاص وبرنامج الإصلاح فيما يتعلق بالمادتين ٣٤ و ٥٢ من الدستور؟ وفي هذا السياق، ما هي أوجه التقدم المحرز إزاء إلغاء القانون الذي يحظر ترشيح المرأة لمنصب رئيس الجمهورية أو نائب الرئيس؟

٥ - ويشير التقرير في الصفحتين ١٧ و ١٨ إلى أن من "المتوقع أن تتضمن الأحكام الدستورية المتعلقة بالحقوق الأساسية عدم التمييز على أساس الجنس مع حد أدنى من التحفظات مراعاة لـ "الشريعة" الإسلامية". يرجى ذكر التقدم المحرز، بما في ذلك الإطار الزمني الذي يحدد متى سينجز الإصلاح الدستوري الذي يضطلع به المجلس الخاص. يرجى تقديم تفاصيل بشأن ما هو "الحد الأدنى من التحفظات لمراعاة الشريعة الإسلامية" وما إن كانت قد حددت في البرنامج الإصلاحي لرئيس الجمهورية.

٦ - وفي الصفحة ٥ من التقرير، وفيما يتعلق بالعنف ضد المرأة، يوصف النظام القضائي "بالإهمال". ما هي استراتيجية الحكومة لتعزيز الهيئة القضائية ووكالات إنفاذ القانون الأخرى، كالشرطة، في مجال المسائل الجنسانية؟

٧ - يرجى تقديم مزيد من التفاصيل عن تكوين ومهام وأنشطة لجنة حقوق الإنسان في ملديف التي أنشئت في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ (انظر الصفحة ٨ من التقرير) وما إذا كانت قد تناولت مسائل تتعلق بالمساواة بين الجنسين وعدم التمييز على أساس نوع الجنس.

٨ - يرجى تقديم معلومات مفصلة عن مشروع خطة العمل المشار إليه في الصفحة ٧ من التقرير وعن السياسة الوطنية بشأن مساواة المرأة/المساواة بين الجنسين المشار إليها في الصفحة ٩ من التقرير، إن كانت قد أتممت أو نُفذت، وإن كان الأمر كذلك، ما هي الإنجازات، والعوائق والتقدم المحرز.

٩ - يرجى تقديم مزيد من التفاصيل عن نظام الإدارة الجنسانية من حيث عدد الموظفين، وأصحاب المصلحة والهيكل والتدريب والموارد (انظر الصفحات ٤ و ٥ و ١٨ من التقرير). ما هي الخطوات المتخذة للحصول على التزام جميع وكالات أصحاب المصلحة وموظفيها لتعميم مراعاة المنظور الجنساني (انظر الصفحة ٥)؟

## التدابير الاستثنائية المؤقتة

١٠ - مع مراعاة التوصية العامة ٢٥ للجنة حول المادة ٤، الفقرة ١ من الاتفاقية بخصوص التدابير الاستثنائية المؤقتة، وتعليقاتها الختامية حول تقرير ملديف الأولي (انظر A/56/38، الفقرتان ١٣٤ و ١٣٥)، يرجى تبيان سبب عدم استخدام نظام الحصص أو تدابير مماثلة، وخاصة في المدى القصير، لزيادة عدد النساء في مناصب صنع القرار وفي الهيئات التشريعية.

## الممارسات التمييزية والقوالب النمطية

١١ - حدد التقرير في الصفحة ١١ ضرورة اتخاذ إجراءات على سبيل الأولوية للتصدي للممارسات التمييزية التقليدية والقائمة. يرجى تقديم تفاصيل عن أي تقدم محرز في هذا المجال، بما في ذلك، وعلى نحو خاص، إن كانت هناك استراتيجية شاملة - تشمل التعاون مع المنظمات غير الحكومية - لتغيير القوالب النمطية التي تميز ضد المرأة.

١٢ - يرجى تقديم تفاصيل أكثر تحديدا عن زيادة عدد النساء في مجالات العمل التي تعتبر تقليديا من مجالات عمل الرجل، وعن تمثيل المرأة في مجلس الوزراء، وفي مجلس الشعب والمجلس الخاص (انظر الصفحتين ١٩ و ٢٠ من التقرير).

## العنف ضد المرأة

١٣ - يذكر التقرير في الصفحة ١٥ أن العنف ضد المرأة يعتبر أحد المجالات ذات الأولوية التي تشغل وزارة شؤون الجنسين والنهوض بالأسرة والضمان الاجتماعي. وفي ضوء التعليقات الختامية المتعلقة بالتقرير الأولي للمديف (انظر A/56/38، الفقرة ١٣٧)، يرجى ذكر الخطوات المتخذة لسن قوانين تتعلق بالعنف المتري والاعتصاب في إطار الزواج، وفقا للتوصية العامة ١٩ حول العنف ضد المرأة.

١٤ - بالإضافة إلى التدابير المدرجة في الصفحة ١٥ من التقرير، ما الخطوات الأخرى المتخذة لتشجيع الإبلاغ عن حالات العنف ضد المرأة، وخاصة حالات العنف المتري، لتقديم العون إلى ضحايا العنف من خلال إقامة ملاجئ، وتقديم استشارات نفسية وإعادة التأهيل؟

١٥ - يرجى تقديم تفاصيل عن عدد الحالات المسجلة منذ إنشاء قاعدة البيانات، وإن كان هناك نظام إحالة تدرج بموجبه في قاعدة البيانات الحالات التي تبلغ إلى مخافر الشرطة أو إلى الموظفين الطبيين.

١٦ - ما هي الشواغل الجنسانية التي تم التطرق إليها في مشروع ورقة المناقشة حول إصلاح نظام العدالة الجنائية (انظر الصفحة ٨ من التقرير) وما التوصيات التي اتخذت؟ هل أصدرت الحكومة خطة استراتيجية لإصلاح نظام العدالة الجنائية؟

١٧ - من خلال عدة إجراءات خاصة للجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وجه نداء مشترك إلى حكومة ملديف في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ ( E/CN.4/2005/64/Add.1، الفقرتان ٥٤٠-٥٤١) وأجابت عليه الحكومة، فيما يتعلق بجنيفر لاثيف، التي أفيد بأنها تعمل في مجال حقوق الإنسان، وخاصة في مجال الشواغل المتعلقة بالاعتداءات الجنسية في ملديف. ويزعم في النداء، في جملة أمور، أن السيدة لاثيف احتجزت في مركز دونيدو للاستجواب، حيث ركلها رجال الشرطة وهي معصوبة العينين. ووفقاً لرد الحكومة المؤرخ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، كانت السيدة لاثيف تحت الإقامة الجبرية. وكانت ستوجه إليها تم. يرجى تقديم معلومات عن التهم التي وجهت ضد السيدة لاثيف ونتائج المحاكمة. يرجى تقديم معلومات إن كان قد تم التحقيق في المزاعم المتعلقة بمجحية الشرطة وسوء معاملتها أثناء الاحتجاز، وإذا كان الأمر كذلك، فما هي نتيجة التحقيق.

### استغلال الدعارة والاتجار

١٨ - يرجى تقديم معلومات عن تنفيذ قوانين العقوبات لمنع استغلال الدعارة ومعاقبة مرتكبيها، وكذلك التدابير المتخذة لتقديم الدعم وإعادة التأهيل من أجل إعادة إدماج المرأة اجتماعياً لمساعدتها على التخلي عن الدعارة.

١٩ - لا يقدم التقرير أي مؤشر عن انتشار الاتجار بالنساء والفتيات. فقد ذكر ممثل ملديف أثناء تقديم تقريره الأولي بأن الاتجار بالنساء والفتيات لا يعتبر مشكلة، إلا أنه أشار إلى أن هناك حاجة لإدخال تدابير لمكافحة الاتجار في المستقبل في ضوء ازدياد عدد السكان المغتربين. يرجى تقديم معلومات عن أي تشريعات تم اعتمادها وتنفيذها وأي آليات أخرى اعتمدت على الصعيد الوطني لمنع الاتجار بالنساء والفتيات ومعاقبة مرتكبيه.

### التعليم

٢٠ - يلاحظ وجود فروق كبيرة في عدد الأولاد والبنات في التعليم العالي (انظر الصفحة ٢٠ من التقرير). يرجى ذكر الخطوات التي تترتها الحكومة لمعالجة الفجوات القائمة لكي تتمكن المرأة من الحصول على التعليم العالي. وما هي العوائق، إن كانت هناك عوائق، أمام اعتماد تدابير استثنائية مؤقتة لزيادة وسائل حصول المرأة على التعليم العالي؟

٢١ - وفقا للتقرير (انظر الصفحة ٢٠)، يكاد الذكور يهيمنون بشكل تام على الدورات المهنية، باستثناء عدد قليل من الدورات. ما هي التدابير المتخذة لإزالة هذا التحيز ضد المرأة؟ يرجى ذكر ما هي الاستراتيجيات المحددة زمنيا والأهداف القائمة لزيادة عدد الطالبات في مجالات الدراسة والتدريب غير التقليدية.

### العمالة

٢٢ - يرجى تقديم تفاصيل عن مشروع التدريب على المهارات المهنية ونظم الإقراض بفوائد منخفضة للنساء في ماليه وفي أماكن أخرى (انظر الصفحة ١٠ من التقرير)، بما في ذلك عدد النساء اللاتي استفدن من ذلك.

٢٣ - يذكر التقرير وجود تقسيم في اليد العاملة على أساس نوع الجنس أو فصل مهني فضلا عن وجود فوارق كبيرة في نسبة المرأة في المستويات العليا من صنع القرار في التسلسل الوظيفي (انظر الصفحة ٢١). يرجى تقديم معلومات مفصلة عن الوسيلة التي ترغب فيها الحكومة تحقيق المساواة بين الجنسين في مجال العمالة.

٢٤ - لا يتحدث التقرير عن ظروف عمل المرأة في القطاعين العام والخاص، وعن عدم المساواة في الأجور، وعن حوادث التحرش الجنسي، وعن الحالة الفعلية للمرأة في القطاع غير الرسمي. يرجى تقديم معلومات مفصلة عن ذلك.

٢٥ - يرجى ذكر كيف يتم دمج الخطط الإنمائية الوطنية أو استراتيجيات الحد من الفقر الحالية في البلد، بما في ذلك الخطط الرامية إلى بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية، في المنظور الجنساني وكيف تسهم في تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

### الصحة

٢٦ - ما هي الفجوات التي حددتها الدراسات الاستقصائية الحكومية، بما في ذلك "الدراسات الاستقصائية للمؤشرات المتعددة المجموعات" إزاء الحالة الفعلية للصحة الإنجابية (انظر الصفحتين ٥ و ١٢ من التقرير) وما هو الإجراء الذي سيتخذ لمعالجة هذه الفجوات؟

٢٧ - يرجى تقديم معلومات مفصلة عن استراتيجية الصحة الإنجابية المشار إليها في الصفحتين ١٣ و ٢٢ من التقرير، بما في ذلك سبل تنفيذها وما هي الأهداف والأطر الزمنية المحددة.

## المرأة الريفية

٢٨ - يرجى تقديم معلومات عن نتائج الدراسة التي أجرتها وزارة تنمية الجزائر المرجانية بشأن توليد الدخل للنساء (انظر الصفحة ٢٣ من التقرير).

## الزواج والعلاقات الأسرية

٢٩ - يشير التقرير في الصفحة ١٤ إلى بحث عن تأثير قانون الأسرة المؤرخ ١ تموز/يوليه ٢٠٠١. يرجى تقديم معلومات عن نتائج البحث.

٣٠ - ذكرت اللجنة في توصيتها العامة ٢١ بشأن المساواة في الزواج والعلاقات الأسرية أن تعدد الزوجات يتعارض مع حق المرأة في المساواة مع الرجل، وقد يؤدي ذلك إلى عواقب عاطفية ومالية خطيرة عليها وعلى من تعولهم بحيث ينبغي عدم التشجيع على هذا الزواج وحظره. واعتبرت اللجنة أيضا أن تعدد الزوجات يشكل خرقا لأحكام المادة ٥ (أ) من الاتفاقية. هل تنظر الحكومة في عدم تشجيع تعدد الزوجات أو حظره؟

## البروتوكول الاختياري

٣٠ - يرجى ذكر التدابير المتخذة للتعريف بالبروتوكول الاختياري والتشجيع على تنفيذه.